

بسم الله الرحمن الرحيم

بحث بعنوان

الإعلام الإسلامي ودوره في التشكيل الفكري والتربوي للأسرة المسلمة

(المحور الرابع)

بحث مقدم الى المؤتمر

الدولي الثلاثين لمسلمي أمريكا اللاتينية ودول البحر الكاريبي

بعنوان

الهوية الإسلامية للأسرة المسلمة في أمريكا اللاتينية بدول البحر الكاريبي وسبل المحافظة عليها

الفترة من 23-25/2/1438هـ – الموافق 15-17/9/2017م ساوباولو البرازيل

مقدم من

الدكتور/ محمود الهباش

قاضي قضاة فلسطين

مستشار الرئيس للشئون الدينية والعلاقات الإسلامية

2017م

مقدمة:

ليس من المبالغة إذا وصفنا عصرنا الحديث بأنه عصر الإعلام بلا منازع، حيث تعددت وسائل الاتصال والإعلام، وتنوعت أساليبه وتشعبت مجالات تأثيره، واستولت هذه الوسائل على معظم أوقات الناس وعقولهم واستقطبت اهتماماتهم وأصبحت ظاهرة عربية بل عالمية لا تقتصر معالمها على مجتمع دون آخر، ولا تصد آثارها الحواجز التقليدية التي نعرفها من حدود جغرافية أو اختلافات لغوية أو تباين ثقافي أو سياسي أو اقتصادي سواء كان في الوطن العربي أو أمريكا اللاتينية، ولعل من نعمة الله علينا نحن المسلمين أن وضع لنا دستوراً متكاملًا منزلاً من عند الله يعتبر منهجاً شاملاً للحياة الدنيا والآخرة، ألا وهو القرآن الكريم الذي يعد صالحاً لكل زمان ومكان، نهدي بهداه ونسير على منهجه ونلتزم بضوابطه، وأن من منطق القول أن ننادي ونحن في خضم الإعلام العالمي المتلاطم بالأمواج المتباينة سواء المسيية والمسيطر عليها أو التابعة أو الحرة. أن ننادي بإعلام يسير وفق ضوابط دينية إسلامية لتشكيل أسرة مسلمة محافظة على هويتها خاصة في المجتمعات الغربية كأمریکا اللاتينية ، ويكتسب هذا النداء بإيجاد البديل غير المحزب في الإعلام أوغير الملتزم بالضوابط الاسلاميه - بجانبه النظري والتطبيقي - أهمية بالغة لما تتمتع به وسائل الاتصال الجماهيري اليوم من مكانة خطيرة في توجيه عقليات الناس وتشكيل سلوكياتها في الحياة، بل وتشكيل كيان الاسرة المسلمة التربوي والفكري والأخلاقي في عالم تحول إلى بقعة صغيرة قصرت وسائل الاتصال الإلكتروني المسافة بين أجزائه وربطت شبكة معقدة من الاتصالات بين دوله وشعوبه بصورة لم يسبق لها مثيل.

ومعلوم أن وسائل الاتصال بين الناس اليوم تعد الجهاز المركزي الذي يوجه عقول الأفراد والمجتمعات ويشكل فكرهم وله دور كبير في الحفاظ على هويتهم وانتمائهم الاسلامي ، ولأجل ذلك فإن وجود منهج إعلامي قائم على الضوابط الشرعية ويعمل على سد الفراغ الهائل في منظومة المنهج الديني ، ويعمل على حفظ الهوية والانتماء الاسلامي للأسرة،

لهو مهم خاصة بين الأقليات الإسلامية في أمريكا اللاتينية وغيرها من الأقليات في العالم الغربي، حيث ان هذه الدول هي المتلقية للإعلام من كل الألوان والأصناف. وفي هذا البحث المتواضع محاولة لطرح الضوابط المتوازنة في الإعلام حتى تكون نواة لإعلام إسلامي معاصر يحافظ على الانتماء والهوية ويتمسك بالتشكيل الأخلاقي والفكري والتربوي للأسرة المسلمة خاصة في المجتمعات الغربية، سأحدد فيه الضوابط الدينية التي ينبغي الإلتزام بها ثم بيان الضوابط الشرعية الإسلامية لأركان العملية الإعلامية و الأحكام الشرعية الواردة في حق الإعلام ووسائل الإعلام ومن ثم نقوم بتسليط الضوء على واقع الإعلام الحديث والممارسات المهنية فيه وتشخيص بعض مشكلاته وقضاياها وسماته حتى نستطيع أن نميز بين الغث والسمين ونبين دور هذا الاعلام في الحفاظ على الأسرة المسلمة لنخلص بنتائج وتوصيات ترقى لإعلام اسلامي معاصر ومميز لا تشوبه تبعية ولا تمسه تقليدية نثر وانعتق من ثوب العبودية ولبس وانطلق إلى فضاء الحرية، وستكون خطة البحث على النحو التالي:

- المبحث الأول: أهمية وضع الضوابط الدينية للإعلام.
- المبحث الثاني: أسس الضوابط الدينية لأركان العملية الإعلامية ودورها في الحفاظ على الهوية الإسلامية
- النتائج والتوصيات.
- المراجع.

المبحث الأول

أهمية وضع الضوابط الدينية للإعلام

ينبغي قبل الحديث عن الضوابط الدينية أن نتطرق إلى تعريف الضابط من الناحية اللغوية والاصطلاحية على النحو التالي:

تعريف الضابط في اللغة:

مأخوذ من الضبط وهو لزوم الشيء وحبسه، ويقال: ضبط الشيء، أي حبسه بقوة ورجل ضابط أي قوي شديد⁽¹⁾.

في الإصطلاح:

حكم كلي تندرج تحته فروع فقهية من باب واحد والضابط والقاعدة يأخذ كل منهما العموم والخصوص فالقاعدة (وتعني في اللغة الأساس) أعم من الضابط وقد عرفها الفيومي في المصباح المنير فقال (والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته)⁽²⁾. لأن الضابط يختص في باب معين والقاعدة في أبواب متفرقة. ومن هنا يتضح لنا أن القاعدة والضابط حكمان كليان تندرج تحت كل منها فروع فقهية إلا أن القاعدة أشمل وأعم وهذا ما دفع بعض العلماء إلى التفريق بينهما⁽³⁾.

وترجع أهمية وضع ضوابط دينية للإعلام إلى عدة عوامل سنذكرها في نقاط محددة قبل ذكر الضوابط نفسها على النحو التالي:

(1) ابن منظور: لسان العرب، 104/4، طبعة دار صامد - بيروت.

(2) عبد الوهاب بن علي السبكي: الأشباه والنظائر، 11/1، تحقيق علي معوض عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991.

(3) عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي: نهاية السلول في شرح منهاج الأصول، 17/1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.

1-توجيه مسار العمل الإعلامي للالتزام بالضوابط الدينية وبأمانة نقل الرسالة الإعلامية في حيادية وعدالة ونزاهة والرسول صلى الله عليه وسلم قال فيمن يتولى عملاً أياً كان أن يؤديه بأمانة وبدقة حيث قال: "إنها أمانة وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا لمن أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها"⁽¹⁾، والخزي والندامة في حق لم يكن أهلاً لنقل الرسالة الإعلامية أما من كان أهلاً وعدلاً فيها فله فضل عظيم وأدى ما عليه ملتزماً بضوابطها الشرعية بأمانة.

2-حتى يأخذ العمل الإعلامي صبغة المصادقية ويُدعم بالمبادئ الأخلاقية والتي هي من أهم المقاصد الشرعية ومن أهم الأسس والقيم الأخلاقية التي ينادى بها الإسلام وفي الديانات الأخرى أيضاً كالالتزام بالصدق والنزاهة والابتعاد عن الغش، ويقول في ذلك الخليفة أبو بكر الصديق "الصدق أمانة والغش خيانة"⁽²⁾ وحتى يتخلى العمل الإعلامي عن مضار الغير والتشهير بالآخرين وملتزماً بالحيادية لابد له أن يلتزم بالضوابط الشرعية وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار"⁽³⁾.

3-حتى يكون المال الناتج عن العمل الإعلامي حلالاً لابد أن يلتزم بالضوابط وقد عدّ الإسلام السعي إلى رزق حلال من خلال خدمة المجتمع وتنميته من أفضل ضروب العبادة وكذلك عدت الديانات الأخرى كالمسيحية واليهودية.

4-الشكوى من غربة الإعلام الإسلامي العربي غير المنتمي لحزب معين وغيابه عن المجتمعات العربية والإسلامية وانتهاج الإعلام الحالي منهجاً تغريبياً بعيداً عن ثقافة المجتمعات العربية وهوية الأمة ولأجل ذلك لابد من وضع ضوابط يلتزم بها الإعلام حتى يعود إلى إعلام نقي يعكس نبض الشارع وتوجهات الناس ويسهم في

(1) صحيح مسلم بشرح النووي، 4/488، مطبعة دار أبي حيان.

(2) مالك بن أنس: الموطأ، 309/1055، مطابع الإعلانات الشرقية - مصر.

(3) أخرجه الأمام مالك في الموطأ كتاب الأقضية، باب القضاء في المرفق، حدث رقم 1494، صد369.

إعلام قائم على الديمقراطية وحرية التعبير من واقع المجتمعات العربية والإسلامية والأقليات الإسلامية في العالم بل والعالم أجمع وثقافتها ومشاكلها وأفراحها وتاريخها.

5- الالتزام بالضوابط الدينية تعني تحقيق المصداقية والنزاهة والبعد التام عن الكذب والخيانة وفي هذه الحقيقة الشرعية في الإسلام يقول النبي صلى الله عليه وسلم "عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وأن البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً وأياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وأن الفجور يهدي إلى النار ومازال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً"⁽¹⁾. وأنتك لتري المعلومة الآن وفي هذا العصر تخرج من مصدرها الإعلامي وقد شحنت بألوان من الكذب والخيانة ثم تدور دورتها في الفضاء لتصل إلى كل العالم فيسمع بها الكل في مدة زمنية قياسية حتى تنتشر في الآفاق فتنتشر الفتنة والفساد، ولذلك فمعرفة الضوابط الشرعية تمنع هذه الفتنة وتلك المفسدة.

6- الضوابط الدينية تعمل على منع إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا وفي ذلك من الوعيد الشديد للإعلامي الذي يشيع فاحشة وينشرها ولأجل التشفي في صاحبها والله تبارك وتعالى يقول: (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)⁽²⁾.

7- للضوابط الدينية أهمية كبيرة في التثبت والتروي والتأني قبل نشر المعلومة وإذاعتها كما قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا)⁽³⁾.

(1) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وخسن الصدق وفضله، 2012/4، حديث رقم 2607.

(2) سورة النور الآية 19.

(3) سورة الحجرات الآية 6.

وهذا هو نبي الله سليمان عليه السلام يجري هذه العملية الإعلامية الهامة لما جاءه الهدد بنبأ يقين - على حد زعمه - كما حكى الله ذلك عنه في قوله تعالى:
(قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ) (1).

8- من المؤسف أن الساحة الإعلامية اليوم يوجد بها عدد لا يستهان به من الناشرين من كتاب وإعلاميين لا شغل لهم ولا هم إلا تصيد الأخطاء والتضخيم من أمرها ولا هم لهم إلا نشر المثالب والتهويل من شأنها وقلما تجد واحدًا من هذا الصنف يزن الأمور بميزان العدل والإنصاف فينشر الخبر القائم في وجه ما ويعالج الخطأ الصادر عنها وفق المعلومة الهادفة التي تبني ولا تهدم، وقد يكون أحدهم أعرف الناس بهذه الجهة وألصقهم بها شأنًا وكذلك هناك من الناس من يلتذذ في الإساءة إلى الأديان الأخرى وينشر رسومات استفزازية لمشاعر أصحابها أو التناول على الرموز الدينية لأصحاب الديانات في الصحف أو وسائل الإعلام المرئية أو المكتوبة وهذا الضرب من الناس كان الرسول صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله من شرهم فقد كان في دعائه صلى الله عليه وسلم يقول "اللهم أي أعوذ بك من جار السوء..... ومن خليل مآكر عينه تراني وقلبه يرعاني إن رأى حسنة دفنها وإذا رأى سيئة أذاعها" (2). وعلى ذلك معرفة أمثال هؤلاء الناس على الضوابط الدينية قد يفيد في ثنيه عن الأعمال الطالحة التي تؤدي إلى الإساءة للآخرين ورموزها الدينية.

(1) سورة النمل الآية 27.

(2) الشيخ محمد ناصر الألباني، صحيح الجامع رقم 6726، رواه أبو هريرة والحسن البصري وهو حديث حسن.

المبحث الثاني

أسس الضوابط الدينية لأركان العملية الإعلامية ودورها في الحفاظ على الهوية الإسلامية

تتكون العملية الإعلامية من عدة أركان على النحو التالي:

1- المرسل: سواء كان فردًا أو جماعة وهو الذي يقوم إما بصياغة الرسالة أو منشئها أو مرسلها أو ناقلها للمتلقي سواء كان متحدًا أو محررًا أو عضوًا في هيئة التحرير في الصحيفة أو الإذاعة أو التلفزيون أو النشر الإلكتروني أو واضع البرامج⁽¹⁾.

2- المستقبل: وهو الذي يتلقى ما يوجهه إليه المرسل سواء كان مستمعًا أو قارئًا أو شاهدًا لأي وسيلة إعلامية⁽²⁾.

3- الوسيلة: وهي الجهة التي تحمل الرسالة إلى المستقبل من المرسل وقد تكون الوسيلة هي الكتابة بالنشر أو الراديو أو التلفزيون أو الموقع الإلكتروني⁽³⁾.

4- الرسالة: هي مجموعة العناصر والأفكار اللغوية المادية والمعنوية التي يصيغها المرسل ويوجهها للمستقبل طبقًا لأصول وقواعد محددة⁽⁴⁾.

يقول د. سعيد صيني أن الرسالة لها معان ثلاثة المضمون فقط، القالب فقط والقالب والمضمون⁽⁵⁾.

وأرى أن الذي يهم في معنى الرسالة كل هذه المعاني سواء كان المضمون وهو لب الموضوع والقالب الذي يعمل على تأكيد المضمون وإقناع المتلقي به.

⁽¹⁾ د/جابر جبران كرم: مدخل إلى لغة الإعلام، ص152، دار الفكر ط3.

⁽²⁾ المرجع السابق، ص12، 13.

⁽³⁾ جيهان رشتي: الأسس العلمية لنظريات الإعلام، ص152، دار الفكر ط3.

⁽⁴⁾ د. جابر جبران كرم: مدخل إلى لغة الإعلام، ص13، ط2، 1992، دار الكتب العلمية.

⁽⁵⁾ د. سعيد صيني: الإعلام الإسلامي النظري في الميزان ص142 الرياض، ط1997م.

وبعد أن استعرضنا أركان العملية الإعلامية في المرسل والمستقبل والوسيلة والرسالة سنتكلم على الضوابط الدينية لهذه الأركان ودورها في الحفاظ على الهوية الإسلامية:

أولاً: الضوابط الدينية للمرسل:

1- التثبت من صدق وحقيقة المعلومة:

فالإعلامي الصادق والذي يحمل قضية معينة لينقلها للناس يجب ان يتحرى الصدق والدقة في اختيار مصدره انطلاقاً من قول الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ) (1). فلا ينبغي التسليم برواية أي مصدر قبل التأكد من صدق المعلومة والرسول صلى الله عليه وسلم قال (لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على أخيه) فيوضح الرسول صلى الله عليه وسلم عدم جواز شهادة الخائن أو الفاسق لأنه غير مؤتمن (2) وتشكيل فكر المجتمع على هذه الصفات الاخلاقية والتربوية الصادقة لاشك أنها تحافظ على القيم والهوية الإسلامية.

2- عدم حجب أية معلومة:

قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) (3).

وجه الدلالة:توضح الآية الكريمة انه ينبغي على المرسل أن يحرص على مصلحة المجتمع فلا يذيع أو ينشر ما يثير الفاحشة وترسيخ القيم الأخلاقية والآداب وعدم إتاحة الفرصة لظهور أي مادة إعلامية بها أدنى مساس بالقيم والمبادئ أو توقع أضرار على

(1) سورة الحجرات آية 6.

(2) محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار ص34 - باب لا يجوز الحكم بشهادته - الناشر دار الحديث - ط1 - 1993م.

(3) سورة النور آية 19.

الآخرين خاصة على الديانات والمعتقدات والرموز الدينية لها والرسول صلى الله عليه وسلم يقول (لا ضرر ولا ضرار). وأن ما يقوم به بعض المتعصبين مثلاً من نشر رسومات مسيئة للرسول صلى الله عليه وسلم وأفلام تسيء لأهل بيت النبي عليه الصلاة والسلام تندرج تحت باب إشاعة الفاحشة واعتداء على أعراض ومصالح المجتمع ومخالف لنصوص حرية الإعلام ويجب التصدي له ووقفه. وما يشاع أيضاً من ازدراء الأديان الأخرى أو التحقير من شأنها أو نعتها بأوصاف لا تليق يعتبر من باب إشاعة الفاحشة ولاجل ذلك يجب أن نربي مجتمعاتنا الإسلامية على القيم الأخلاقية والآداب الإسلامية في هذا الشأن.

3- التقيد بالصدق في نقل المعلومة:

قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) (1).

وجه الدلالة: الانضمام إلى صف الصادقين والابتعاد عن الكذب وعدم إخفاء أي جزء من أي معلومة بقصد التضليل والتعمية⁽²⁾ فالمجتمع الذي يتربى على الكذب يكون مجتمعا فاقدا لهويته .

4- الحصول على المعلومات بطريق مشروع:

إن الحرية في الحصول على المعلومة ونشرها دون قيود لا يطلق الحرية في الحصول عليها بطرق غير مشروعة لذا ينبغي الابتعاد عن التنصت أو التجسس أو الحصول على

(1) أخرجه الإمام مالك في الموطأ - كتاب الأفضية - باب القضاء في المرفق - حديث رقم 1494 - ص399.

(2) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن - 288/8.

المعلومات خلسة دون مراعاة حقوق أصحابها والله تبارك وتعالى يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا) (1).

وجه الدلالة: إن الحصول على المعلومة يجب أن تكون بطريقة مشروعة فلا تجسس أو تنصت أو غيبة فهذه سمة من سمات المسلم.

5- الحفاظ على خصوصية أفراد المجتمع:

إن الاعتداء على خصوصية الفرد هو اعتداء على عرضه وهذا ما يجري أحياناً في وسائل الإعلام من قبل المرسل الذي لا يراعي خصوصية الفرد حيث يصل إلى حد القذف أو السب أو كشف عرضه، ولأجل ذلك حرم على المسلم الاعتداء على ملكية الفرد فالناظر مثلاً من ثقب الباب صح لك أن تفقأ عينه فهو لم يعتد على ملكك فحسب بل اعتدى على خصوصيتك قال صلى الله عليه وسلم "من اطع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقأوا عينه فإن فقأوا عينه فلا دية له ولا قصاص" (2).

وقوله أيضاً "من تسمع حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك".

6- حفظ الأسرار:

قال تعالى: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا) (3).

وجه الدلالة: المرسل يجب أن يكون أميناً على المعلومة التي يحصل عليها وعليه أن يلتزم بالأمانة لأنه مسئول عنها وإلا سئل يوم القيامة أحفظ أم ضيع الأمانة؟ والعهد كما قال القرطبي هو كل ما أمر الله به ونهى عنه (1).

(1) سورة الحجرات آية 12.

(2) مسلم: كتاب الآداب باب تحريم النظر في بيت غيره - ج 4016 ح 3 - ص 377.

(3) البخاري: صحيح البخاري كتاب التعبير باب من كذب في حلمه - ح 7042.

قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أن من أشر الناس منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة وتفضي إليه ثم ينشر سرها"⁽²⁾.

7- حسن الخلق:

وهذا يجب أن يتحلى به كل مرسل للمعلومة لقوله سبحانه وتعالى: (مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ) ⁽³⁾ لأن الإنسان لا يتكلم بشيء إلا كتب عليه حيث الرقيب الذي يتبع الأمور ويحفظها ويشهد عليها والخلق الرفيع والأخلاق الحميدة يجب أن يتصف بها كل مسلم لأنها من كمال الإيمان والرسول صلى الله عليه وسلم قال "وإنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق"⁽⁴⁾.

8- أما إذا كانت المرسل امرأة فيضاف إلى الضوابط السابقة ضوابط أخرى منها.

- ألا تخضع بالقول وترفق الكلام بما يستميل الرجال حال السماع لقول الله تعالى: (يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا) ⁽⁵⁾.

- ألا تظهر زينة فاضحة قال تعالى: (وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ) ⁽⁶⁾.

(1) سورة الإسراء آية 34.

(2) مسلم: كتاب النكاح - باب تحريم إفشاء سر المرأة ح 1437 - ج 5 - ص 323.

(3) سورة ق آية 18.

(4) مسند أحمد: باب باقي مسند المكثرين ح 8939 - ج 2 - ص 381 - الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.

(5) سورة الأحزاب آية 82.

(6) سورة النور آية 31.

- تجنّب الخلوة: قال تعالى (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ) (1) وقد أجمع الفقهاء على حرمة خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية عنه سواء أمنت الفتنة أم لم تؤمن وسواء وجدت العدالة أو لم توجد(2).

ثالثاً: الضوابط الدينية للمستقبل:

إن المستقبل للرسالة هو الهدف وعندما يستقبل الرسالة يتفاعل معها في إطار فكره ومشاعره واهتماماته فيلعب العمر والجنس والتعليم والعوامل النفسية والاجتماعية والبعد الإيماني له دور كبير في التلقي ومن شخص لآخر فالأطفال مثلاً يبحث عن المسليات والمراهقون يميلون للبحث عن إشباع فطرته وتهتم المرأة بما يخدم البيت والأسرة والرجل في الإطلاع على الأحداث والصراعات. ويضبط كل هذا الاختلاف الضابط الإيماني الذي يعيشه الفرد، وهناك ضوابط للمستقبل منها:

1-المسئولية للمستقبل:

ومدى تأثره في استقبال المعلومات ووصفها بمعيار الإيمان الذي يحرك شعوره عند تلقي الخبر بقول الله تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) (3) فالمستقبل محاسب على سمعه وبصره وعلمه وهو مسئول عن كل ذلك أمام الله لأنه يسأله عما حواه سمعه وبصره وفؤاده فقد قال الرسول صلى الله عليه وسلم "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"(4).

(1) سورة النور آية 31.

(2) ابن تيمية: مجموع الفتاوى 11/32 جمع وترتيب عبد الرحمن قاسم الحنبلي - دار الكنوز الأدبية - الرياض - 1380 هـ.

(3) سورة الإسراء آية 36.

(4) مسلم: كتاب الإدارة باب الفضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق ج3408 - ج3 - ص302.

2-الإعراض عن المنكر وما يروج له:

قال تعالى (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) (1).

وجه الدلالة: إن الرجل إذا علم من الآخرين منكرًا فعليه أن يعرض عنه إعراض المنكر ولا يقبل عليه، فإذا رأيت الذين يخوضون في آيات الله بالتكذيب والرد والاستهزاء فأعرض عنهم والخطاب في الآية للنبي صلى الله عليه وسلم. ويقاس عليها من يسيء للأنبياء والصحابة والديانات الأخرى ورموزها.

3-قبول المعروف والأمر به:

قال تعالى (تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) (2).

وجه الدلالة: جعل الله سبحانه وتعالى الجنة جزاء لمن لا يريد علوًا ويمتثل الحق ويقبل المعروف وعدم الكبر.

4-عدم الاستهانة بما يتلقى وعدم تهويل الرسالة المتلقاة:

فلابد للمستقبل من التعامل مع الرسالة بموضوعية وإيجابية وعليه أن يكون يقظ الفهم لا يهلكه العجب ولا يغفل عن حجمها وألا يخرجها من إطارها.

5-فهم وإدراك ما يستقبله:

(1) سورة الأنعام آية 68.

(2) سورة القصص آية 83

بحيث يعرف ويتفحص ما يتلقاه ويفهمه بعناية ويتدبره قبل إبداء رأيه وهذا ما قاله سيدنا عمر بن الخطاب في رسالته لأبي موسى الأشعري في القضاء "ثم الفهم فيما أدلى إليك وما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة ثم قايس الأمور عند ذلك"⁽¹⁾.

ثالثاً: الضوابط الشرعية للرسالة ودورها في الحفاظ على الهوية:

الرسالة هي أساس العملية الإعلامية ومن أجلها يعمل المرسل والمستقبل وقيمتها تكمن في الهدف والموضوع التي تتضمنه الرسالة لأنها تخاطب عقل المستقبل وعاطفته فتشكل سمته وصفاته وهويته ،وتقول عن الرسالة الناجحة بأنها تلتزم هدفاً تعمل له وتعيش في إطاره ولأجل ذلك لابد أن يكون لها ضوابط وأسس حتى تخرج ناجحة ومحققة لهدفها في الحفاظ على الهوية الإسلامية ومن هذه الضوابط:

1- وضوح المضمون:

يجب أن تكون الرسالة واضحة المضمون حتى تحقق هدفها وتكون قادرة على الإقناع ويكون القبول إيجابياً من مستقبل الرسالة⁽²⁾ ونضرب مثلاً على ذلك ما ورد في رسالة سيدنا موسى عليه السلام إلى فرعون فقد قال الله تعالى (قَالَ أَوْ لَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ) ⁽³⁾ وأدرك فرعون الرسالة فكانت الاستجابة في قوله تعالى (قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَبْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ) ⁽⁴⁾ فأراد فرعون أن يستثير الرأي العام على موسى عليه السلام معتمداً على السحرة الذين يعملون معه ويجمع الناس في هذا الصعيد.

2- ذكر الأدلة والشواهد:

(1) ابن القيم: أعلام الموقعين عن رب العالمين - 85/3 - الناشر: دار الجيل بيروت - 1973م.

(2) جيهان رشتي: الأسس العلمية لنظريات الإعلام - ص488.

(3) سورة الشعراء آية 30.

(4) سورة الشعراء آية 36.

فكلما كانت الرسالة مليئة بالدليل وسوق الشاهد كلما كانت مقنعة أكثر ومؤثرة وبالتالي تعطي هدفها وقد قال الله تعالى (يا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (1).

وجه الدلالة: نداء إلى الناس لعبادة الله وساقط الآية الأدلة بأنه ينبغي عبادة الله وحده لأنه تفرد بالخلق والرزق وله تقتصر العبادة.

3-مخاطبة العقل واستمالة المشاعر:

لابد أن يوجه الخطاب للعقل بحكمة ودقة مع استخدام العاطفة فمخاطبة العقل استمالة تثمر في ظرف معين مع جمهور مثقف واع حيث يميل هذا الصنف من الناس إلى دليل مقنع بينما تكون استمالة المشاعر والعاطفة في إنسان يعيش الخوف والرجاء وعندما تخطط العقل مع العاطفة تعطي مزيجا مقنعا بدليلين منطقي وعاطفي.

وقد وضحت الآية الكريمة في سورة الفرقان مجال هذه المخاطبة حيث يقول الله سبحانه وتعالى (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا) (2).

4- عرض موضوع الرسالة من الوجهتين:

لابد للرسالة أن تعرض الوجهتين المتقابلتين لتكون أبلغ في الوصول إلى المستقبل وهكذا فعل القرآن الكريم حيث يقول الله تعالى (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا) (3).

(1) سورة البقرة الآيتين 21، 22.

(2) سورة الفرقان آية 32.

(3) سورة الكهف الآيات من 103 - 108.

وجه الدلالة: تعرضت الآيات جزاء أهل الضلال وهو جهنم وفي الصورة المقابلة جزاء المؤمنين وهو الجنة وهما صورتان متقابلتان⁽¹⁾.

رابعاً: الضوابط الدينية لركن الوسيلة:

ويقصد بالوسيلة هو تلك الوسائل الإعلامية المتنوعة والأكثر شيوعاً وسهولة في نقل الرسالة للمستقبل وكانت قديماً بالاتصال المباشر وجهاً لوجه كالخطابة والندوة والدرس حتى برز عهد الكتابة واستخدام الرسائل المطبوعة ثم أصبحت المسموعة ثم المرئية والمسموعة والإلكترونية وما دامت الوسائل قد تطورت فلا بد للمسلم من استخدامها بشكل يتناسب مع حاجات المجتمع المسلم وفق منهجية مشروعة وكما هو معلوم في مقاصد الشريعة بأن الأصل في الأشياء الإباحة لكن ينبغي أن تكون ضمن ضوابط وإلا خرجت عن مقاصدها وقد يقع المرسل والمستقبل في محاذير شرعية ومن هذه الضوابط:

- 1- أن تكون الوسيلة مباحة في نفسها.
- 2- أن لا تكون ذريعة لمحرم لقول الله تعالى (وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ)⁽²⁾. وهذا يدل على وجوب احترام الديانات الأخرى ورموزها.
- 3- أن تكون مقبولة المعنى (معروفة الحكمة من عملها).
- 4- عدم التكرار والمداومة عليها في أوضاع معينة حتى لا تتحول إلى بدعة.
- 5- ألا تعود الوسيلة على مقصدها بالإبطال.
- 6- ألا تشمل الوسيلة على محرم.
- 7- أن يراعي النظر في المصالح والمفاسد فلا تفوت مصلحة أكبر منها.
- 8- لزوم الأفضلية في الوسيلة.

(1) حسام خليل عايش: الإعلام وضوابطه وأحكام الشريعة - ص47.

(2) سورة الأنعام آية 108.

9- معرفة أن الوسائل في حكم مقاصدها لذا ينبغي ألا تكون الوسيلة غير شرعية وقد ذكر ابن تيمية أن منهج الصحابة ترك بعض المستحبات حتى لا يعتقد أنها واجبة (1).

وهكذا نجد أن الضوابط الدينية لأركان العملية الإعلامية لها من الأهمية بمكان لانتظام الممارسات المهنية الإعلامية ومن الأصول الشرعية وأنه يقع على كل ركن أهمية ومسئولية كبيرة في التشكيل الفكري والاخلاقي للأسرة المسلمة، ولذا ينبغي على الاعلامي والناشر والكاتب والرسام والمحدث والتجرد والعمل بمصداقية وحيادية تامة وأن يتقيد بكل الضوابط الاسلامية لأجل خروج عمله بشكله المثالي وتحقيق المصلحة للمجتمع حتى يحافظ على هويته الاسلامية، ودفع المفسدة بالمحافظة على مقصد تشريعي هام في هذا الجانب والمحافظة على الأسرة المسلمة، وذلك من خلال ممارسات مهنية إعلامية تلتزم بالقيم والمبادئ والأخلاق والضوابط الدينية.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

- 1- يعتبر الإعلام الاسلامي مادة مؤثرة وقوية ومتنوعة ولكنه يحتاج إلى وجود منهج إعلامي اسلامي قائم على الضوابط الدينية وتطبيقها ضمن منظومة المنهج الإعلامي غير المحزب والحر.
- 2- الأسرة المسلمة هي المتلقية للإعلام الإسلامي ويرتبط مدى تشكيل فكرها والحفاظ على هويتها طبقاً لمدى التزام الاعلام بالضوابط الدينية .
- 3- الاسلام زاخر بالضوابط والاسس التي تنتج اعلاما اسلاميا يمكنه ان يحافظ على الهوية الاسلامية في أي مجتمع حتى لو كان في امريكا اللاتينية.

(1) انظر موقع المفكرة الدعوية: www.dawahmemo.com.

4- لا يجوز الخداع والتضليل في الإعلام ولا يجوز لأي ناشر او كاتب الاقتباس أو الحصول على معلومات ونشرها دون الإشارة إلى مصدرها لأن ذلك ليس من الأخلاق الإسلامية.

ثانياً: التوصيات:

1- يقع على عاتق الإعلام مسؤولية كبيرة في نقل الخبر لأجل ذلك أوصى أن يلتزم بالموضوعية والحيادية المجردة والصدق وأن يلتزم بالضوابط الإسلامية وألا يحوي النشر على التجريح أو التعرض للناس أو للديانات أجمع أو أن يكون محرّفاً وغير دقيق وأن ينقل القيم والمبادئ القيمة وتجنب التقليد ونقل وجهة نظر الآخر ويحترم العقل الإنساني والديانات ورموزها.

2- أوصى بإنشاء جهاز رقابة إعلامي إسلامي من نفس الوسط الإعلامي للمراقبة على وسائل الإعلام من أجل ضبط التجاوزات بحيث لا تمس الحرية الإعلامية المبدعة والمحافظة على القيم الإسلامية وتقديم المخالفين إلى القضاء ومتابعة التزام المجتمع بالتعليمات التي تحافظ على إعلام نزيه خال من الشوائب.

3- انشاء وسائل اعلام اسلامية تبث لدول أمريكا اللاتينية بكل أنواعها المرئية والمسموعة والمقروءة تلتزم بالضوابط الإسلامية والمهنية الإعلامية لنشر الفضيلة والقيم التي تحافظ على الهوية الإسلامية في هذه الدول.

والله الموفق

فهرس المصادر والمراجع مرتبة حسب الحروف الهجائية:

- القرآن الكريم.
- ابن منظور: لسان العرب - طبعة دار صامد - بيروت.
- أبو بكر البيهقي: شعب الإيمان - تحقيق د. عبد العال عبد الحميد - مكتبة الرشد للنشر بالرياض ط2003م.
- ابن تيمية: مجموع الفتاوى جمع وترتيب عبد الرحمن قاسم الحنبلي - دار الكنوز الأدبية - الرياض - 1380 هـ.
- ابن القيم: أعلام الموقعين عن رب العالمين: الناشر: دار الجيل - بيروت - 1973م.
- البخاري: صحيح البخاري: الناشر: دار الجيل - بيروت.
- جيهان رشتي: الأسس العلمية لنظريات الإعلام - دار الفكر ط3.
- د. جان جبران كرم: مدخل إلى لغة الإعلام - دار الكتب العلمية - ط1992م.
- حسام خليل عايش: الإعلام ضوابطه وأحكامه الشرعية - رسالة ماجستير مكتبة الجامعة الإسلامية - 2007م.
- د. سعيد صيني - الإعلام الإسلامي النظري في الميزان - الرياض ط 1997.
- سنن أبي داود: تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد - مكتبة الجامعة الإسلامية - 2007م.
- د. صحيح مسلم بشرح النووي: الناشر: مطبعة دار أبي حيان.
- بحث لكلية الإعلام - الجامعة العراقية - بغداد - 2003م.
- عبد الوهاب بن علي السبكي: الأشباه والنظائر تحقيق علي معوض عبد الموجود - دار الكتب العلمية - بيروت - 1991م.
- عبد الرحيم عبد الحسن الإسنوي: نهاية السلوك في شرح منهاج الأصول - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1999م.
- الفيومي: المصباح المنير - طبعة دار المعارف.

- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن - تحقيق أحمد عبد العليم البردوني - ط2 - دار الشعب - 1952م.
- مالك بن أنس: الموطأ - مطابع الإعلانات الشرقية - مصر.
- محمد بن علي الشوكاني: نيل الأوطار - الناشر: دار الحديث - ط1 - 1993.
- مسند أحمد: الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.